مقاطع المجالس الفقهية

اقرضت شخصا قرضا حسنا مبلغ من المال بالليرة السورية وكان يساوي 006 دينار وقت الإقراض الآن المبل

محمد هشام طاهري

يقول اقترظت شخصا قرظا حسنا مبلغ من المال بالليرة السورية. وكان يساوي ست مئة دينار وقت الاقراض. الان المبلغ لا يساوي ثلاثين دينار. كيف فيكون طريق السداد. طريق السداد ماذا اقرضته؟ هل اقرضته ليرة سورية؟ فتأخذ الليرة السورية. هل اقرضت - 00:00:00

الدينار تأخذ الدينار انت ما تنظر ارتفع نزل ما لك علاقة بالموضوع. ان انت اقرصته دنانير تأخذها دنانير ان انت اقرضت ليراد تأخذها ليراك. الليرة ارتفع الليرة نزل ما لك علاقة ولا له علاقة في الموضوع. فهذه المسألة راجعة - 00:00:20

الى ماذا اقرضته؟ ليس الى من اين اتيت بالمال الذي اقرضته؟ وافرض ان هذا المال الذي انت اقرضته كانت دولارات حولته الى دنانير ثم الدنانير هو ما له شغل بالدولارات هو لو شغل بالدينار اللي انت اعطيته اياه. اذا انت حولت الدنانير الى ليرات وقلت له تفضل يا فلان هذي - 00:00:40

مئة الف ليرة دين فهو يجب عليه ان يرد عليك مئة الف ليرة. الليرة ارتفع نزل ما له علاقة ولا لك علاقة. والعكس بالعكس لو كان بالدينار نفس الكلام. والا يدخل الربا. يقول رجل وهذه المسألة ترى بالاجماع - 00:01:00

بالاجماع ان الانسان اذا اقرظ مالا ثم هذا المال ارتفع او نزل يجب ان يوفيه بنفس القدر. لا ينظر زيادة - 00:01:20